



جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات بالقوىعة

سياسة جمع التبرعات



سياسة جمع التبرعات

(١) المقدمة:

الحمد لله وحده .. وبعد :

إنه بناءً على المادة (٢٢) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمادة (٣٨) من اللائحة الأساسية والتي تقضي بأن يضع مجلس إدارة الجمعية أسس ومعايير لحكمة الجمعية لا تتعارض مع أحکام النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية ، ويرسم السياسات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح ، والافصاح عن المعلومات للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة ونشر الحسابات الختامية .

ومن هذه السياسات سياسة جمع التبرعات والتي تهدف إلى شرح وتحديد المبادئ والأسس الازمة لجمع التبرعات والموارد المالية للجمعية .

(٢) النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع وتحصيل التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات وما نحيها ، وما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها

(٣) المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية في هذا المجال سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية.

(٤) بنود الالتزام:

تسعي الجمعية لتنمية مواردها وكسب التبرعات النقدية والعينية والخدمية وفتح قنوات مدرة للدخل بشتى الصور والأشكال الممكنة وذلك للصرف على البرامج والأنشطة التي تقدمها الجمعية للفئات المستفيدة منها والرقي بالخدمات المقدمة لهم لتحقيق أهداف ورسالة الجمعية تلتزم الجمعية بالآتي :



١. الالتزام بالمبادئ الأخلاقية لجمع التبرعات والتي تهدف إلى تطوير وتحسين عملية جمع التبرعات

والالتزام العاملين في هذا المجال بالمارسات الصحيحة التي تحقق أكبر قدر ممكن من المسؤولية

والشفافية والفعالية وهي كالتالي :

الأمانة: فالمتعين على فريق العمل الالتزام الأمانة والصدق في جميع الأوقات والظروف

للحافظة على ثقة المجتمع ، كما يجب عدم تضليل أو غش المانحين أو المستفيدين بأي

صورة من الصور .

الاحترام والتقدير: يجب على فريق العمل احترام سمعة مهنتهم ، والجمعية التي يعملون

بها ، واحترام كرامة المانحين والمستفيدين والوضوح التام على حد سواء.

السلامة: يجب على فريق العمل الوضوح التام فيما يتعلق بمسؤولياتهم تجاه ثقة المجتمع

ويجب عليهم الإفصاح عن أي شكل من أشكال تعارض المصالح سواءً كان واقعاً أو

محتملاً ، كما يجب عليهم تجنب سوء التصرف سواءً في الجانب الشخصي أو المهني.

التعاطف : يجب على فريق العمل أن يعملوا بشكل يعزز أهدافهم ويشجع الآخرين على

الالتزام المعايير المهنية ، كما يجب عليهم احترام الخصوصية وحرية الاختيار والاختلاف بكل

أنواعه.

الشفافية : يجب على فريق العمل إعداد تقارير واضحة عن الأعمال التي يقومون بها

وكيفية إدارة التبرعات والتصريف فيها وجميع التكاليف والمصروفات المرتبطة بعملية جمع

الtributations.

٢. تلتزم الجمعية في هذه السياسة بالأحكام والضوابط المنظمة لعملية جمع التبرعات الصادرة من

جهات الاختصاص.

٣. مراقبة وتنفيذ سياسات إدارة المخاطر المتعلقة بالموارد المالية المختلفة .

٤. استخدام كافة الوسائل المتاحة والمشروعة في جمع التبرعات والمتواقة مع أنظمة وزارة العمل

والتنمية الاجتماعية.

٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة من جهة الإشراف تختص بحقوق وسرية المُتبرعين وتزويدهم بالتقارير

الدولية عن البرامج والأنشطة التي قدموا لها الدعم .



٦. يمنع منعاً باتاً استقبال أي إعانات من خارج المملكة العربية السعودية إلا بعد موافقة الوزارة
ووفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة
٧. يمنع جمع واستقبال التبرعات خارج مقر الجمعية.
٨. يتلزم منسوبي الجمعية كافة بعدم استغلال موقعهم لتحقيق منفعة شخصية.
٩. يتعهد مجلس الإدارة بالمسؤولية التامة أمام المتبرعين بعدم استخدام أي وسيلة من الوسائل التي
تمس بؤس الإنسان أو تمس كرامته بأي شكل من الأشكال.
١٠. لا يجوز استعمال الأموال التي تجمع من التبرعات في غير الغرض الذي جمعت له.
١١. تستقبل الجمعية التبرعات عبر حساباتها البنكية الموضحة في موقعها الإلكتروني ووسائل
التواصل .
١٢. لا يجوز لأحد استلام التبرعات غير المفوضين بالاستلام.
١٣. يجب تحرير إيصالات خاصة للتبرعات من أصل وصورتين تحمل أرقاماً متسللة مسبقة الترقيم
وتتوقيعها من المخولين من مجلس الإدارة وتزويده المتبرع بأصل الإيصال.
١٤. تودع كافة التبرعات فور استلامها في الحسابات البنكية للجمعية .
١٥. يجب تسجيل جميع الإيرادات المالية النقدية أو غير النقدية لدى قسم الشؤون المالية بالجمعية فور
دخولها قبل أن يتم عليها أي إجراء آخر.
١٦. استخدام جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها خلال الفترة الزمنية
المتفق عليها.
١٧. تطبق الجمعية نظام محاسبي محكم لإعداد القيود المحاسبية وتتبع حركة التبرعات المحصلة
ومراقبتها وإعداد تقارير عنها توضح نوعها ومتطلباتها وبنود صرفها ومقدار المنصرف والمتبقي منها
والأشخاص عنها في قوائم الحسابات.

والله الموفق ، ،



سياسة جمع التبرعات

معتمدة

بموجب محضر مجلس الإدارة رقم (١٧٩) وتاريخ ٢١/٠٦/١٤٤٢هـ

الموافق ٢٠٢١ / ٠٣ / ٠٢